



Distr.: Limited  
12 June 2024  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الستون

بون، 3-13 حزيران/يونيه 2024

البند 12 من جدول الأعمال

اختصاصات استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية  
بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

## الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الستون

بون، 3-13 حزيران/يونيه 2024

البند 6 من جدول الأعمال

اختصاصات استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية  
بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

## اختصاصات استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

### مشروع استنتاجات مقترح من الرئاستين

1- انتهت الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) من وضع الصيغة النهائية لاختصاصات استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ<sup>(1)</sup>، على النحو الوارد في المرفق.

2- واتفقت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة (الهيئتان الفرعيتان) على إجراء هذا الاستعراض في دورتيهما 61 (نوفمبر/تشرين الثاني 2024) على أساس تلك الاختصاصات وإحالة النتائج إلى الهيئة أو الهيئات الإدارية المناسبة للنظر فيها<sup>(2)</sup>.

3- ودعت الهيئتان الفرعيتان الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف إلى أن تقدم فيما تقدم، عبر بوابة المساهمات<sup>(3)</sup> بحلول 30 سبتمبر/أيلول 2024، ما يلي كي تكون بمثابة مدخلات في استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية:

(أ) آراء بشأن نقاط القوة والضعف والثغرات والتحديات والفرص المتعلقة بتعزيز فعالية وكفاءة آلية وارسو الدولية؛

(ب) آراء بشأن استخدام وفائدة نواتج آلية وارسو الدولية وفائدة الأنشطة في إطار آلية وارسو الدولية؛

(1) عملاً بالمقرر 4/م أ-22، الفقرة 2(د).

(2) ليس في هذه الاستنتاجات أو الاختصاصات ما يخل بآراء الأطراف أو يحكم مسبقاً على النتائج المتعلقة بالمسائل المتصلة بإدارة آلية وارسو الدولية.

(3) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>



- (ج) آراء بشأن تحسينات آلية وارسو الدولية وتنفيذ وظائفها<sup>(4)</sup>؛
- (د) مدخلات أخرى حول الكيفية التي يمكن بها لآلية وارسو الدولية أن تتهض بتنفيذ نهج لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها.
- 4- وشجعت الهيئتان الفرعيتان الأطراف على التشاور مع جهات الاتصال المعنية بالخسائر والأضرار التابعة لها لدى إعداد المساهمات المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه، حسب الاقتضاء.
- 5- وطلبت الهيئتان الفرعيتان إلى الأمانة إعداد موجز للآراء المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه ليكون بمثابة مُدخل في استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية.
- 6- وطلبت الهيئتان الفرعيتان إلى الأمانة أيضاً إعداد ورقة معلومات أساسية لإثراء استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية، على أن تتضمن الورقة معلومات عن حالة العمل والأنشطة والنواتج في إطار آلية وارسو الدولية، تغطي ما يلي:
- (أ) المقررات والولايات ذات الصلة؛
- (ب) الترتيبات المؤسسية المتعلقة بالخسائر والأضرار التي وضعت منذ استعراض عام 2019 لآلية وارسو الدولية، بما في ذلك ترتيبات أفرقة الخبراء، وفريق الخبراء التقنيين، وفرقة العمل في إطار آلية وارسو الدولية، وإشراك نقاط الاتصال المعنية بالخسائر والأضرار؛
- (ج) التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية وخطط عمل أفرقة الخبراء وفريق الخبراء التقنيين وفرقة العمل التابعة لها؛
- (د) التقدم المحرز في تشغيل شبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها في جميع المناطق، بما في ذلك النظر في التقارير المتعلقة بحلقات العمل الإقليمية لتحديد النطاق التي عقدت عام 2023؛
- (هـ) تنفيذ الولايات والتوصيات الناشئة عن استعراض عام 2019 لآلية وارسو الدولية والنتائج ذات الصلة للحصيلة العالمية الأولى، على النحو المبين في المقرر 1/م أ ت-5، في إطار آلية وارسو الدولية.
- 7- طلبت الهيئتان الفرعيتان إلى الأمانة كذلك، بتوجيه من رئاستي الهيئتين الفرعيتين، تنظيم حدث، يعقد بالاقتران مع الدورتين 61 للهيئتين الفرعيتين، لتقديم مدخلات لاستعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية من خلال إشراك الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف في مناقشات منظمة تأخذ في الاعتبار اختصاصات الاستعراض.
- 8- وأحاطت الهيئتان الفرعيتان علماً بالمناقشات التي جرت بين الأطراف في هاتين الدورتين، فيما يتعلق بالتمثيل في اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية.
- 9- وأحاطت الهيئتان الفرعيتان علماً بما يقدر من آثار تترتب في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرات 5-7 أعلاه.
- 10- وطلبت الهيئتان الفرعيتان إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

(4) على النحو المبين في الفقرة 5 من المقرر 2/م أ-19.

## المرفق

## اختصاصات استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

### أولاً- الولاية

1- يقدم المقرران 4/م أ-22 والفقرة 46 من المقرر 2/م أ ت-2<sup>(1)</sup> توصيات بشأن استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية<sup>(2)</sup>.

### ثانياً- الهدف

2- خلال استعراض عام 2024، ستنظر الأطراف، ضمن جملة أمور، في التقدم المحرز في تنفيذ وظائف آلية وارسو الدولية، على النحو المبين في المقرر 2/م أ-19، وأداء هذه الوظائف والإنجازات التي يسرت تحقيقها؛ والتقدم المحرز في تحقيق الرؤية طويلة الأجل لآلية وارسو الدولية؛ والتقدم المحرز في تنفيذ أنشطة اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية والأنشطة المقررة في إطار شبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها؛ والطرق التي يمكن من خلالها تعزيز آلية وارسو الدولية وتمتينها، حسب الاقتضاء، في ضوء السياق الحالي الذي يتم فيه تنفيذ آلية وارسو الدولية، من أجل النهوض بتنفيذ نهج لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها.

### ثالثاً- النطاق

3- ستقوم الأطراف باستعراض آلية وارسو الدولية منذ استعراضها لعام 2019، مع مراعاة السياق الأوسع للعمل على تجنب الخسائر والأضرار في إطار الاتفاقية واتفاق باريس وخارجهما والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها؛ وشرائح السكان الضعيفة سلفاً، على النحو المبين في الفقرة 7(أ)'3' من المقرر 3/م أ-18؛ والاحتياجات والأولويات المتطورة للبلدان النامية المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ<sup>(3)</sup>.

4- وسيركز الاستعراض، في جملة أمور، على ما يلي:

(أ) أداء آلية وارسو الدولية ووظائفها على النحو المبين في المقرر 2/م أ-19، وكيف يمكن أن تظل ملائمة للغرض من أجل النهوض بتنفيذ نهج لتجنب الخسائر والأضرار والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها؛

(1) مشار إليهما في المقرر 2/م أ-25.

(2) ليس في هذه الوثيقة ما يُخل بآراء الأطراف أو يحكم مسبقاً على النتائج المتعلقة بإدارة آلية وارسو الدولية.

(3) لا يحكم النهج المتبع في استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية مسبقاً على النهج المتبع في الاستعراضات المستقبلية.

- (ب) وهيكل آلية وارسو الدولية، بما في ذلك لجننتها التنفيذية<sup>(4)</sup> وشبكة سانتياغو التابعة لها<sup>(5)</sup>؛
- (ج) فائدة نواتج آلية وارسو الدولية واستخدامها وتطويرها ونشرها، بما في ذلك ما يتعلق بالبلدان النامية المعرضة بشكل خاص للأثار الضارة لتغير المناخ؛
- (د) التعاون والتنسيق والشراكات والاتساق وأوجه التآزر في العمل في إطار آلية وارسو الدولية فيما يتصل بالهيئات والكيانات وبرامج العمل، بما في ذلك ترتيبات التمويل، بما يشمل صندوقاً، لمعالجة الخسائر والأضرار المشار إليها في الفقرتين 2-3 من المقررين 2/م أ-27 و2/م أ ت-4، ومع أصحاب المصلحة في إطار الاتفاقية واتفاق باريس وخارجهما؛
- (هـ) التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية، بما في ذلك ما يتعلق بالتوعية والاتصال، وبرنامج عمل شبكة سانتياغو فيما يتعلق بتنفيذ وظائف آلية وارسو الدولية؛
- (و) الاستجابة في إطار آلية وارسو الدولية للمقررات ذات الصلة واتفاق باريس<sup>(6)</sup>.

5- وستنظر الأطراف، في تقييمها، فيما يلي:

- (أ) فعالية وكفاءة العمل في إطار آلية وارسو الدولية، بما في ذلك عمل لجننتها التنفيذية، وأفرقة الخبراء، وفريق الخبراء التقنيين، وفرقة العمل، وشبكة سانتياغو، فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بحسن التوقيت، والملاءمة، والفائدة، والبروز الإعلامي، والاتساق، والتكامل، وأوجه التآزر، والشمول، والتجاوب، وتوفير الموارد؛
- (ب) والحواجز والثغرات، والتحديات والفرص، والممارسات الجيدة والدروس المستفادة في سياق تنفيذ آلية وارسو الدولية.

## رابعاً - المدخلات ومصادر المعلومات

- 6- استرشاداً بأفضل العلوم المتاحة ومعارف الشعوب الأصلية ونظم معارف المجتمعات المحلية، تكون مدخلات الاستعراض كما يلي:
- (أ) ورقة المعلومات الأساسية المشار إليها في الفقرة 6 من هذه الوثيقة؛
- (ب) التقارير والنواتج السنوية للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية، والتقارير المشترك للجنة التنفيذية وشبكة سانتياغو؛
- (ج) الآراء ذات الصلة بآلية وارسو الدولية المقدمة من الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف المشار إليهم في الفقرة 3 من هذه الوثيقة؛
- (د) موجز الآراء على النحو المشار إليها في الفقرة 5 من هذه الوثيقة؛
- (هـ) خطة عمل اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية وبرنامج عمل شبكة سانتياغو؛
- (و) المقررات ذات الصلة واتفاق باريس.

(4) بما يشمل أفرقة الخبراء الثلاثة، وفريق خبراء تقنيين، وفرقة عمل.

(5) وفقاً لما هو مبين في المقرر 12/م أ ت-4، المؤيد بالمقرر 11/م أ-27.

(6) إن إدراج إشارات إلى اتفاق باريس في هذه الوثيقة لا يحكم مسبقاً على نتيجة النظر في المسائل المتعلقة بإدارة آلية وارسو الدولية.

7- وقد تشمل مصادر المعلومات اللازمة للاستعراض ما يلي:

- (أ) التقارير العلمية والتقنية ذات الصلة الصادرة عن المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية؛
- (ب) الاستراتيجيات والخطط والتقارير الوطنية والإقليمية ذات الصلة؛
- (ج) النواتج ذات الصلة للهيئات المنشأة والمتأنتية من الأحداث التي تنظم في إطار عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك حوار غلاسكو<sup>(7)</sup> والتقارير الموجزة عنه.
- 8- وستنظم الأمانة حدثاً، بالاقتران مع الدوريتين 61 للهيئتين الفرعيتين وفي بدايتهما، لتقديم مدخلات للاستعراض من خلال إشراك الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف في مناقشات منظمة تراعي هذه الاختصاصات.

## خامساً- الطرائق

9- فيما يلي الطرائق التي ستستخدم في إجراء الاستعراض:

- (أ) الدعوة إلى تقديم المساهمات المشار إليها في الفقرة 6(ج) أعلاه؛
- (ب) نظر الأطراف في المدخلات ومصادر المعلومات المشار إليها أعلاه في ضوء هدف الاستعراض ونطاقه.

## سادساً- النتائج المتوقعة

- 10- استناداً إلى تقييم التقدم المحرز وفقاً للفقرات 1-9 أعلاه، سيتم إعداد مشروع مقرر في الدوريتين 61 للهيئتين الفرعيتين، بما في ذلك مجموعة من التوصيات التي تستجيب لهدف الاستعراض على النحو المشار إليه في الفقرة 2 أعلاه.

(7) انظري) <https://unfccc.int/event/first-glasgow-dialogue-gd1>, <https://unfccc.int/event/gd2> and <https://unfccc.int/event/gd3>.